المصارف الاسلامية في مواجهة التحديات

د. محمد سليم وهبه

مجلة المستثمرون، ايار 2007، العدد 62، الكويت، ص 48.

فرضت منهجية العمل المصرفي الاسلامي نفسها كمصطلح مالي واستثماري على صعيد عالمي، بدليل سعي المصارف التقليدية في بلدان غير اسلامية، وفي مصارف غير اسلامية في اوروبا، واميركا، وآسيا، إلى فتح فروع للمعاملات الإسلامية، وقد شكل عامل الجذب بالاضافة الى النسب المتداولة بحدود 23%، بيانات النجاح التي صدرت في بيانات صندوق النقد الدولي والتي اثارت نسب النمو والربحية التي تتراوح ما بين 10 و 15%[1].

وجدت المصارف التقليدية في اسلوب الصيرفة الاسلامية، اسلوبا جديدا جازبا لشريحة كبيرة من المودعين وسوقا واسعا للاستثمار، وقد برزت اهمية هذا السوق بعد احداث ايلول 2001، والتي ساهمت في يقظة جماعية تخطت كل الشبهات، الى سحب اموالها من المصارف التقليدية، الى المصارف الاسلامية، بفعل ثقة الجماهير بالإسلام.

فتوجهت المصارف التقليدية بعد النجاح التي حققهتا المصارف الاسلامية في جذب الايداعات، تستغل التسمية في محاولة منها لأخذ حصة من السوق. وتنظر اليها استثماريا كمنهجا منقذا، خاصة وبتكرار الازمات المصرفية والانهيارات المالية التي المت ببعض المصارف والمؤسسات المالية والتي كانت سببا من اسباب الحرب العالمية الثانية، والتي تهدد في كل حقبة مجمل النظم المالية.

والسؤال هل يمكن ان يستمر هذا النمو في ظروفه الحالية ليبقى النظام المصرفي الاسلامي محور ثقة المودعين في اطار المداخلات والمؤثرات الغير اسلامية، علما ان التطور التقني المطرد في الصناعة المصرفية التقليدية وتنوع الادوات المالية وتعقيداتها التقنية، والتطور في استخدام الوسائل الإلكترونية والأموال الإلكترونية، والتي أدت إلى زيادة الخدمات المصرفية المقدمة، وزيادة تعقيد العمليات المصرفية في سوق سمته المنافسة الشديدة.

المصارف التقليدية بمجرد ان شعرت بوجود سوق استثمارية جديدة، اعتبرت هذه السوق سوق منافسة، فدخلت في عمقها محاولة تجيير منافعها لمصلحتها، مما سيجعل المصارف الاسلامية

[1] احمد عبد الرحمن الجبير، المصارف الاسلامية هل تاثرت بالازمة العالمية، المصرفية الاسلامية، العدد 7، 2009/11/1، المملكة السعودية.

في المستقبل القريب موضع المدافع عن حصته في سوقه، وذلك في مواجهة الخبرة التاريخية للمصارف التقليدية، ولمقابلة هذا التطور والمخاطر المرتبطة به أصبح من الضروري مراقبة مستوى المخاطر الاستراتيجية التي تحيط بالبيئة المصرفية الاسلامية ووضع معايير دولية، وإجراءات تقنية ورقابية، تحافظ على خصوصية القطاع وتساهم في السيطرة على الآثار السلبية لهذه المخاطر وإدارتها بطريقة سليمة، وهنا لفت النظر الى ان سقوط او تعثر، اي مصرف يحمل التسمية الاسلامية ينعكس قطعا على مجمل القطاع، مما يعني ضرورة مراقبة شرعية دائمة، وسلطة تمكنها مراجعة داخلية واشرافية على كافة لالمؤسسات التي تريد ان تطلق على نفسها تسمية مؤسسة اسلامية.

الاشكالية التي تفرض نفسها هي وجود تشابه بين أعمال المصارف التقليدية وأعمال المصارف الإسلامية من حيث الشكل، حيث يمكن تحويل نشاط المنتجات التقليدية الى منتجات يتقبلها الشرع الاسلامي بابعاد صفة الفائدة عنها، ووضعها في مضمون تجاري، ولعدم وجود تنوع تاريخي للمنتجات يتم التقليد، رغم المخاطر التي تتأتى عن التقليد من ناحية التماثل مع الاصل، فتزداد حدة المخاطر في ترادف جديد تصعب معه الحلول.

وباعتبار الودائع واستخدام التعبير في المصارف الاسلامية، وهي الودائع الجارية، والودائع غير الجارية، رغم ان الوديعة من ناحية شرعية لا يجوز التصرف بها، اذا نظرنا لها في من وجهة المصرف الإسلامي، فهذه المبالغ تمثل قرضا من جانب صاحب المال الى المصرف، مع ما يمثله هذا القرض من ابعاد اقتصادية وشرعية.

وللمطابقة يتم مقارنة الودائع الجارية والتي لا يترتب عليها أية فوائد لنقول انها قرض بدون فائدة فهي ما نسميه القرض حسن، وهذا دون دراسة المدلول الفكري للقرض الحسن، ومفهومه، فقط لان النتجة هي عدم وجود ايراد، وبنظرنا وحتى وبعدم وجود اقتصادي، فالحساب الجاري في المصارف التقليدية له مدلول مالي، وقوانين ترعاه، وتفرض من ناحية مالية عدم وجود فوائد، فبمجرد وجود النية، في الحصول على الفائدة من قبل المودع، يسقط معنى المقارنة.

فيما يتعلق بالودائع غير الجارية، وهي بالمجمل ودائع التوفير وودائع إلى أجل أو الودائع الاستثمارية، فبينما ودائع التوفير يدفعها المودع للبنك ويتقاضى عليها فائدة في البنوك التقليدية، يتم مقارنتها في البنك الإسلامي على انها ودائع يدفعها المودع ويشارك في الأرباح، وبالتالي هناك مفارقة، فمشاركة الارباح قد تعني مشاركة الخسائر كذلك، وهنا الغوص في انواع العقود من مضاربة، او مشاركة، او مرابحة او مصانعة، اوالسلم، ولا يوجد مقاربة ما بين الاسلوبين، الا

في الشكل، فتقوم المصارف الاسلامية بتكييف الشكل مع المضمون بما يتوافق مع الاحكام، مما يثير بعض التكهنات التي تؤثر على المصداقية.

ولمقارنة المنهجية حيث يدخل العامل الانساني كرسالة اجتماعية، فالمصرف الاسلامي تتبع تصرفاته من التعاليم الاسلامية، التي تميز الانسان في اخلاقه لتكون بمستوى الخلق العظيم، والتي تتخطى موضوع الربح الاقتصادي والمالي، وهذه ما يفترض ان تشكل العامل الاساسي في المفهوم المصرفي الاسلامي، لتصبح ميزة لا يمكن للمصارف التقليدية موازاتها بالتالي الانقضاض عليها، حيث يفترض في المعايير المصرفية التقليدية، فصل الانسان عن القرار، للحفاظ على الموضوعية، فيتم تقييم المخاطر على اساس منفصل عن الشخص لزيادة الموضوعية والاستقلالية، وهذا عائد للمادة المطلقة التي ينطلق منها الفكر التقليدي من مناهج اقتصادية كلاسيكية، وماركسية، فيصبح مستخدم المال رقما يتم تصنيفه بارقام، ويعطى علامات على اساسها يتم تسليمه الاموال ام لا.

ومثال في موضوع المرابحة، والبيع بثمن آجل وهي معطيات تعاملية على صعيد بورصة، والذي يعني بيع بدفع الثمن مقسط أو مؤجل إلى مدة معينة، ويريد احد المواطنين شراء منزل مثلا، هذا المنزل قيمتها مئة ألف وحدة نقدية، ولا يملك هذا المبلغ، ويمكنه دفع الثمن على أقساط كل شهر مبلغ معين من المال، كونه يعمل في شركة، وقبل اكتمال السداد، لم يتمكن من الدفع، فالمصرف التقليدي يقوم عادة بحجز المنزل لبيعه في المزاد العلني دون النظر الى الشخص والى وضعه، وبينما ومن ناحية رسالة اجتماعية، يفترض على المصرف الاسلامي دراسة وضع المواطن، فربما هو مريض، وربما فقد عمله، وربما حصل له حادث، فهل يمكن انسانيا عرض المنزل في المزاد، وطرده الى خارج المنزل دون مأوى.

المفهوم الانساني منغرس في عمق التصرف الاجتماعي الاسلامي، وبالتالي لا يمكن فصلهما، واي تصرف يحمل طابع الدين الحنيف، لا بد ان يتزين بصفاته، وهنا نعتقد ولتخفيض المخاطر، يمكن ايجاد نوع من الضمان التكافلي لمواجهة المخاطر، فصاحب المنزل، يمكن ان يشتري بوليصة تأمين تكافلي، في حال عدم الاستمرار في العمل، او المرض، او الوفاة، وبالتالي، تكون البوليصة هي الضمانة، وليس المنزل.

وكذلك في بيع السلم، عندما يتم يريد المصرف أن يشتري كمية من الزيت.، فيقدم للمزارع سيولة ليشتري السماد ويدفع للعمال ويدفع كلفة الماء وغير ذلك، فيفاوضه على السعر وفي الغالب يكون أقل من سعر المِثل في الموسم، يعني مثلا كنكة الزيت قيمتها مثلا مائتين وحدة نقدية قد

يشتريها بمائة وثمانون ويشتري الكمية كلها ويدفع له فورا نقدا، فيأخذ المزارع بوليصة تأمين على المحصول، وتصبح الضمانة في حال عدم نجاح المحصول، وعدم تسليم كمية الزيت المطلوبة.

في بعض الاحيان ولو كانت التغطية التجارية موجودة، ولكن ما لا يمكن التغاضي عنه في المصارف الاسلاميه هي الرسالة والمضمون الفكري والعقائدي للنهج المحمدي، الذي لا يمكنها ان تتدنى الى مستوى يمكنه المساس بالفكر والمعنى الانساني البحت، وله تأثيرات سلبية على المفاهيم الاجتماعية ومثال ما نراه يعرض في الاسواق عن منتجات جديدة كتمويل عمليات التجميل، وان كان المصرف الاسلامي يمكنه ان يغطي العقد باسلوب المصانعة، ولكن موضوع العقد، وهو الاهم، ما ستكون مخاطره الاجتماعية، وهل الشرع يتقبل التجميل كمنهج اجتماعي، وهنا لا نتحدث عن التشويه والترميم، بل جراحة وتجميل الانسان الطبيعي الذي يريد القيام بعمليات تجميل لتغيير شكل انفه، او جبهته، الى ما هنالك من عمليات في انحاء الجسد.

لنستخلص مضمون المخاطر، لا بد من دراسة معمقة لكافة المفاهية وتأثيراتها المباشرة والغير مباشرة، وللجواب ربما يفترض النظر الى العقبات التي تواجه مصارفنا الاسلامية في منطقة الخليج والشرق الأوسط، فيما يتعلق بمنظور الاستمرارية، ومحاولة وضع حلول تساهم في الحفاظ على هذا القطاع باعتبار هذه العقبات تحديات ومخاطر يفترض تحديدها ووضع الاستراتيجيات المناسبة لمواجهتها وهي :

- الافتقار الى استراتيجية متكاملة على المستوى الوطني والاسلامي،
- تحفيز التعامل مع انماط التوظيف المعروفة، قبل البحث في ادوات جديد، حيث وبوجود 15 نمط من التوظيف الاسلامي تقريبا، فلا يزال نمط المرابحة يزيد عن 90% من إجمالي التوظيفات للمصارف الإسلامية في الدول العربية،
- صغر حجم هذه المصارف، بدليل ان 80% من هذه المصارف قاعدتها الرأسمالية لا تزيد على 25 مليون دولار، وهنا نرى ضرورة الدمج المصرفي، ليتسنى لنا رؤية المصارف الاسلامية في قائمة المصارف الاولى عالميا، مما يحفز عامل الثقة، ويزيد من قاعدة الزبائن.
- نقص في الانظمة القانونية والشرعية لمواجهة تحولات السوق،
- محدودية القدرات التمويلية، ومحدودية الادوات المالية، وهنا وضع انماط تتناسب مع المفاهيم الفكرية، وعدم البحث فقط في ارضاء الزبون، ولكن في احترام الشريعة، وبالتالي عدم التفكير قطعا في نمط الادوات المالية القصيرة الاجل، ووضع حد ادنى لفترات الاقراض، والتي يفترض ان تتعدى دورة تشغيلية واحدة على الاقل.

- محدودية الاسواق مع المنافسة التي تواجهنا من المصارف التقليدية التي وضعت معايير تشغيلية على مقاييسها، والتي تجبر مؤسساتنا الى اعتماد هذه المفاهيم في حال ارادت التعامل معها، رغم ان نسبة الاستثمارات الأجنبية المباشرة التي تجتذبها منطقتنا تقل عن 1 % من إجمالي ناتجها المحلي،
- محدودية الهوامش الربحية والعمولات، في المنتجات الغير متنوعة والتي تتعامل بها اصلا المصارف التقليدية،
- ضعف التنسيق بين المصارف والمؤسسات المالية الاسلامية، وصعوبة ايجاد استراتيجية متكاملة يمكن بها تقسيم الادوار بين هذه المؤسسات، والعمل في اطار تخصصي.
- عدم كفاية كل من الخدمات المساندة والخبرات التقنية.

يضاف الى ذلك التحديات الادارية، ومقومات النزاهة والرقابة الذاتي، وهي اساس العمل الاداري.

وفي المواجهة فمن الضروري إيجاد حلول مبتكرة وعملية، من شأنها تحفيز خلق فرص استثمار جديدة، والتي تساهم في تنويع مصادر الاموال، وتوسيع الادوات التي تشكل القاعدة الانتاجية، والتي ترتبط بالمفهوم الاساسي للصيرفة الاسلامية، وتهدف الى انشاء اقتصاد فعلي ومنتج، وتحقق التكامل بين الأنشطة الاقتصادية، وذلك من خلال مد المشاريع كافة بالمستلزمات المالية التي تمثل العصب الاساسي في المفهوم التنموي.